الأمم المتحدة

A/HRC/21/37

الجمعية العامة

Distr.: General
5 September 2012
Arabic
Original: English

مجلس حقوق الإنسان
الدورة الحادية والعشرون
البندان ٢ و١٠ من جدول الأعمال
التقرير السنوي لمفوضة الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان،
وتقارير المفوضية السامية والأمين العام
المساعدة التقنية وبناء القدرات

حالة حقوق الإنسان في اليمن

تقرير المفوضة السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان*

موجز

يتيح هذا التقرير، المقدم عملاً بقراري مجلس حقوق الإنسان ١٨/١٩ و١٩/٢٩، تقييماً محدثاً بشأن الحالة العامة لحقوق الإنسان في اليمن أُجري خلال الفترة من كانون الثاني/يناير إلى حزيران/يونيه ٢٠١٢.

وتشير المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان إلى أنه رغم تحسن الحالة الأمنية في بعض مناطق البلد، ولا سيما في صنعاء، فإن العنف لا يزال يؤثر في مناطق أخرى، مما ينغّص حياة الأفراد ويؤدي إلى تشرد داخلي واسع النطاق وتدمير الهياكل الأساسية. وعلاوة على ذلك، يساهم تواصل الاضطرابات في تردي الحالة الإنسانية والاقتصادية مما يؤثر على عامة السكان.

وفي التقرير، تحيط المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان علماً ببعض التطورات الإيجابية الحاصلة في مجالي السياسة وحقوق الإنسان المبلغ عنها خلال الفترة

* تأخر تقديم هذه الوثيقة.

الرجاء إعادة الاستعمال

المشمولة بالتقرير، ومن بين تلك التطورات الانتخابات الرئاسية والتحضيرات الجارية لحوار وطني سيشكل أساساً لوضع الدستور؛ وتقديم مشروع مرسوم يتعلق بإنشاء لجنة تحقيق لتحرّي انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة خلال أحداث عام ٢٠١١؛ ومشروع قانون بشأن العدالة الانتقالية؛ والخطوات الإيجابية المتخذة لإنشاء مؤسسة مستقلة تعنى بحقوق الإنسان؛ وتعاون الحكومة الفاعل مع المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان؛ وتزايد عدد منظمات المجتمع المدني المسجلة قانونياً؛ والاهتمام المتزايد بقضايا المرأة ومشاركتها في الحوار الوطني وفي عمليات انتقالية أخرى؛ وتراجع حالات العنف الممارس على المتظاهرين المسالمين والصحفيين.

غير أن المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان أشارت إلى بعض المخاوف من أن التحقيقات في الانتهاكات التي ارتكبت في الماضي ما زالت تتسم بالانتقائية وتفتقر إلى المصداقية. و لم تتوصل الحكومة إلى توافق في الآراء بشأن مشروع قانون العدالة الانتقالية والمرسوم المتعلق بإنشاء لجنة وطنية للتحقيق. واعتمد البرلمان قانون عفو يمنح الحصانة المطلقة من الملاحقة القضائية للرئيس السابق صالح وجميع المسؤولين الذين عملوا تحت إمرته.

وتلاحظ المفوضية السامية، كذلك، أن القوات الأمنية الحكومية تحتجز أفراداً دون مراعاة الإجراءات القانونية اللازمة. وتشير كذلك إلى عدم وجود قائمة شاملة بأسماء من لا يزالون قيد الاحتجاز، وممارسة جماعات مسلحة معارضة للاحتجاز غير القانوني، وتواصل المضايقات والتهديدات التي يتعرض لها المتظاهرون المسالمون والصحفيون.

وأخيراً، تلاحظ المفوضية السامية استمرار كلّ من القوات الحكومية والجماعات المسلحة المعارضة في تجنيد الأطفال دون سن الثامنة عشرة، رغم تعهد الطرفين بالامتناع عن ذلك.

المحتويات

		الفقـــرات	الصفحة
أولاً –	مقدمة	١-٢	٤
ثانياً –	المنهجية	٣-٥	٤
ثالثاً –	معلومات أساسية	٦-١٧	٥
	ألف- الإطار القانوني الدولي	٦	٥
	باء – التطورات السياسية	٧-١٠	٥
	جيم- الحالة الأمنية	١١-١٥	٦
	دال – الحالة الإنسانية	١٦-١٧	٨
رابعاً –	حالة حقوق الإنسان وتنفيذ التوصيات	١٨-٥٧	٩
	ألف- المساءلة والعدالة الانتقالية	١٨-٢٨	٩
	باء – الاحتجاز وحالات الاختفاء القسري	٢٩-٣٣	١٢
	جيم- حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات	٣٤-٣٩	١٣
	دال – الجهاز القضائي	٤٠-٤٢	١٥
	هاء – حقوق الطفل	٤٣-٤٥	١٦
	واو – حقوق المرأة	٤٦-٤٩	١٧
	زاي- الفئات المستضعفة	٥٠-٥٥	١٧
	حاء – التعاون مع المفوضية السامية	٥٦-٥٧	١٩
خامساً –	الاستنتاجات والتوصيات	٥٨-٦٩	١٩

أولاً- مقدمة

١- طلب مجلس حقوق الإنسان، في قراره ١٩/١٨من المفوضة السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان وضع إطار لمواصلة الحوار وتعزيز التعاون في مجال حقوق الإنسان مع الحكومة اليمنية، كما دعا المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان إلى تقديم تقرير مرحلي إلى المجلس، خلال دورته التاسعة عشرة، عن حالة حقوق الإنسان في اليمن. وفي تلك الدورة، وعقب مناقشة المجلس للتقرير المذكور، اعتمد المجلس القرار ٢٩/١٩ الذي دعا فيه المفوضية إلى تقديم تقرير مرحلي، خلال دورتها الحادية والعشرين، عن حالة حقوق الإنسان في اليمن وعن متابعة قراري المجلس ١٩/١٨ و٢٩/١٩.

٢- ونزولاً على الطلبات التي تقدم بها مجلس حقوق الإنسان أوفدت المفوضية السامية بعثة إلى اليمن في الفترة من ٢٢ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢. وتشمل ولاية الوفد، وفقاً لما اتُّفق عليه مع الحكومة اليمنية، ما يلي: (أ) إجراء تقييم لحالة حقوق الإنسان؛ (ب) الحصول على معلومات عن حالة حقوق الإنسان من مجموعة عريضة من الجهات الفاعلة، بما فيها الحكومة اليمنية ومنظمات المجتمع المدني والضحايا والشهود وفريق الأمم المتحدة القطري.

ثانياً- المنهجية

٣- جرت البعثة بتنسيق وثيق مع منسّق الأمم المتحدة المقيم في اليمن الذي قدّم إلى الوفد على امتداد فترة البعثة دعماً يستحق كل التقدير. ويسّرت الحكومة اليمنية مهمة البعثة ما سمح للوفد بالتقاء العديد من المسؤولين والتواصل معهم ومن بين هؤلاء وزير الشؤون الخارجية، ووزير الشؤون القانونية، ووزير الداخلية، ووزير العمل والشؤون الاجتماعية، ووزير حقوق الإنسان، والمدعي العام، ونائب وزير العدل، ونائب وزير الصحة العامة والسكان، ورئيسا جهازي الأمن القومي والسياسي، ونائب محافظ عدن، وكبار ممثلي الأمم المتحدة. والتقى أعضاء الوفد أيضاً ممثلي المنظمات غير الحكومية، والصحفيين، ومحامين، وقضاة، وأطباء، والمدافعين عن حقوق الإنسان، وضحايا انتهاكات حقوق الإنسان وأقاربهم، الذين قدموا جميعهم شهادات ووثائق للوفد. ويشيد الوفد بما قدمته الحكومة اليمنية من مساعدة واضطلعت به من تنسيق، كما يعرب عن تقديره للدّعم الذي قدمته جميع الأطراف التي تعاطت معها طوال فترة البعثة.

٤- ويشكل هذا التقرير متابعة للتقرير الذي أعدته المفوضية بخصوص بعثة التقييم التي أُجريت في الفترة من ٢٨ حزيران/يونيه إلى ٦ تموز/يوليه ٢٠١١ (A/HRC/18/21)، ولتقريرها المرحلي الأول الذي قدم معلومات عن الفترة من تموز/يوليه إلى أواخر عام ٢٠١١. ويقدّم هذا التقرير تقييماً محدثاً للحالة العامة لحقوق الإنسان في اليمن، ولا سيما فيما يتعلق بالتوصيات الواردة في تقرير بعثة المفوضية لتقييم الأوضاع وبقراري مجلس حقوق الإنسان ١٩/١٨ و٢٩/١٩.

٥- وقد أدّى الوفد زيارة إلى صنعاء وعدن[١]. وشملت الأماكن التي زارها مواقع تنظيم المظاهرات والاعتصامات والأماكن التي مورس فيها العنف، والسجن الكائن في مقر الأمن السياسي والمستشفيات. ونظراً لضيق الوقت وللقيود الأمنية لم يستطع الوفد زيارة أماكن أخرى في البلد. وقد حُفظت المستندات التي تلقاها الوفد ليتسنى استعمالها في المستقبل على النحو الملائم.

ثالثاً- معلومات أساسية

ألف- الإطار القانوني الدولي

٦- اليمن طرفٌ في ثماني معاهدات من المعاهدات الدولية الرئيسية التسع لحقوق الإنسان، بالإضافة إلى البروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل[٢]. وهو، بوصفه طرفاً في تلك المعاهدات، مطالب قانوناً باحترام الحقوق الإنسانية لمن يعيشون على أراضيه وبحمايتها وإعمالها. وعند استعراض تنفيذ الدولة لالتزاماتها بموجب المعاهدات، لاحظت هيئات المعاهدات ذات الصلة استمرار انتهاكات الحقوق المدنية والسياسية والاقتصادية والاجتماعية والثقافية على نطاق واسع جداً.

باء- التطورات السياسية

٧- بعد اعتماد الرئيس السابق علي عبد الله صالح وحزبه وتكتل المعارضة المتمثل في أحزاب اللقاء المشترك مبادرة مجلس التعاون الخليجي التي تنص على التسوية السياسية في اليمن، تكونت حكومة وفاق وطني في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١ تقوم على أساس الاتفاق على تقاسم السلطة (مناصفة) بين حزب المؤتمر الشعبي العام وأحزاب اللقاء المشترك. وحسب ما ورد في المبادرة وآلية تنفيذها، فإن تكوين الحكومة شكّل بداية فترة انتقالية لليمن تتم على مرحلتين: المرحلة الأولى بدأت بتكوين الحكومة وانتهت بانتخاب رئيس جديد؛ والمرحلة الثانية، التي ستستغرق عامين، بدأت بتولي الرئيس الجديد مقاليد الرئاسة. وفي ٢١ شباط/فبراير، انتُخب نائب الرئيس السابق عبد ربه منصور هادي، المُرشح الوحيد، رئيساً لليمن عبر انتخابات سلمية إجمالاً. وجرت عملية انتقال السلطة إلى الرئيس الجديد بصورة سلسة.

---

(١) زار موظفو المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان أيضاً مدينة تعز قبل أسبوع من البعثة. كما استُخدمت المعلومات المجمعة في إعداد هذا التقرير.

(٢) اليمن ليس طرفاً في الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري.

٨- وخلال الفترة الانتقالية، أصبحت مبادرة مجلس التعاون الخليجي وآلية تنفيذها الإطار الدستوري الفعال للبلد، ولا يمكن لأي هيئة قضائية أو تشريعية الطعن فيها أو تعديلها. كما تنص الآلية التنفيذية على أن اتخاذ القرارات يتم، خلال الفترة الانتقالية، عن طريق التوافق بين الحكومة والبرلمان، وإذا تعذر التوصل إلى قرار بتوافق الآراء تُحال المسألة المطروحة إلى رئيس الجمهورية الذي يُعتبر قراره نهائياً بشأنها.

٩- وكانت الانتخابات الرئاسية أحد العناصر الأساسية في مبادرة مجلس التعاون الخليجي، بالإضافة إلى إرساء دعائم عملية حوار وطني. ويمهد هذان العنصران الطريق لاعتماد دستور جديد وإقامة انتخابات برلمانية ورئاسية في مطلع عام ٢٠١٤. وشكّل الرئيس هادي، في أيار/مايو ٢٠١٢، لجنة للاتصال، تضم سبعة أعضاء لإجراء مشاورات مع عدة قوى سياسية فضلاً عن المنظمات النسائية والشبابية ومنظمات المجتمع المدني. والغرض المتوقع من هذه الجهود هو إنشاء لجنة تحضيرية ممثلة تتولى إعداد جدول أعمال مؤتمر الحوار الوطني وتشرف على تنظيمه. وأنشأت الحكومة كذلك لجنة وزارية يرأسها وزير حقوق الإنسان، للاتصال بالمجموعات الشبابية ومساعدتهم على اختيار ممثليهم.

١٠- وفيما يتعلق بالمجموعات السياسية، أعلنت حركة الحوثيين، التي تسيطر سيطرة فعلية على أجزاء من شمال اليمن، عن اعتزامها المشاركة في الحوار الوطني. وخلال الفترة المشمولة بالاستعراض، تواصلت المناقشات مع حركة الحراك[٣] في جنوب اليمن ومع مجموعات أخرى في الجنوب وفيما بينها لتحديد طرائق المشاركة في الحوار الوطني.

جيم- الحالة الأمنية

١١- تندرج معالجة تردي الأوضاع الأمنية في اليمن ضمن أولويات مبادرة مجلس التعاون الخليجي وآلية تنفيذها. وتنص المبادرة على إنشاء لجنة تعنى بالشؤون العسكرية لاستتباب الأمن والاستقرار. وتتولى لجنة الشؤون العسكرية مهمة وضع حد للانقسامات داخل القوات المسلحة وتسوية كل النزاعات المسلحة، والقضاء على كل الهياكل ذات الطابع العسكري وسحب جميع المليشيات وغيرها من الجماعات المسلحة من العاصمة وباقي المدن، وإزالة جميع نقاط التفتيش غير القانونية وإعادة إدماج جميع القوات العسكرية ضمن هيكل قيادي موحد وذي كفاءة مهنية.

(٣) منذ عام ٢٠٠٧، ظهرت حركة الحراك الجنوبي باعتبارها حركة نقابية عمالية تطالب بإعادة تأهيل ضباط الجيش الذين أجبروا على التقاعد عقب الحرب الأهلية التي دارت عام ١٩٩٤. وعلى مرّ السنين، أصبحت حركة سياسية تدعو إلى حق جنوب اليمن في تقرير مصيره. أمّا اليوم فتنقسم حركة الحراك إلى ثلاث جماعات ذات مطالب سياسية متنوعة، بدءاً بالمطالبة بإقامة النظام الاتحادي، وحق تقرير المصير ووصولاً إلى المطالبة بالانفصال الكلي.

١٢- وفي ٦ نيسان/أبريل، أصدر الرئيس هادي سلسلة مراسيم تنص على تعيينات جديدة ونقل بعض كبار الموظفين المدنيين والعسكريين إلى وظائف جديدة. وتشمل عمليات النقل أيضاً قائديْ القوات الجوية واللواء الثالث والعشرين التابع للحرس الجمهوري، وكلاهما من عائلة الرئيس السابق صالح. وتسببت عمليات النقل هذه في اندلاع أزمة تواصلت عدة أسابيع، نظراً لرفض القائديْن الانتقال والتخلي عن القوات التي تأتمر بأمريهما. وانفرجت الأزمة بتدخل المستشار الخاص للأمين العام في اليمن؛ وبحلول شهر حزيران/يونيه، تسلّم القائدان الجديدان منصبيهما. ولكن مسألة إدماج القوات العسكرية والأمنية وإعادة هيكلتها ما زالت مطروحة. ولا يزال انقسام الولاء على الصعيدين السياسي والاجتماعي مستفحلاً داخل أكثر القطاعات العسكرية سطوة ونفوذاً، وتظل المساءلة المؤسسية والرقابة القضائية من الأمور غير الواضحة في مختلف الأجهزة الأمنية.

١٣- وفي الوقت ذاته، تمكنت لجنة الشؤون العسكرية برئاسة وزير الدفاع من إزالة معظم نقاط التفتيش غير المرخّص بها في العاصمة كوسيلة لتوحيد الإجراءات الأمنية وفرض القانون والنظام من جديد. ورغم إزالة معظم نقاط التفتيش البارزة للعيان، فإن القوات الموالية للرئيس السابق، ومنها الحرس الجمهوري وقوات الأمن المركزي والقوات الموالية لقائد الفرقة الأولى مدرع، اللواء علي محسن الأحمر، تتنافس مع غيرها لفرض تأثيرها على العاصمة.

١٤- وتفيد التقارير بأن تقدّماً هاماً أُحرز في مدينتي صنعاء وتعز اللتين شهدتا انتهاء المواجهات المسلحة، ولم يعد هناك أي مظهر للمعدات العسكرية الثقيلة. كما فُتحت الشوارع من جديد، باستثناء القليل منها. بيد أن حالة انعدام الأمن استمرت طوال شهور في مدينة عدن. وعقب الانهيار شبه التام لقطاع الأمن في عدن، قرر الرئيس هادي حشد ضباط البحرية من أجل حفظ الأمن في الشوارع مما ساهم في إعادة النظام إليها إلى حد ما.

١٥- وتواصلت حالة عدم الاستقرار في أجزاء من البلد. ففي الشمال يبدو أن الحوثيين وسّعوا نطاق نفوذهم ليطال مناطق نائية، مما أدى إلى المزيد من الاشتباكات بينهم وبين جماعات يُدّعى أنها سلفية. وفي الجنوب، أخلت الحكومة وجماعات قبلية شبه عسكرية حليفة، في الفترة من نيسان/أبريل إلى حزيران/يونيه، معاقل أنصار الشريعة، وهم فرع من فروع تنظيم القاعدة في الجزيرة العربية، فرض سيطرته على مناطق عديدة في محافظات أبين وشبوه والبيضاء. ويعرب الوفد عن بالغ قلقه إزاء المعلومات التي وردته من مصادر موثوقة بشأن تحليق طائرات مسلحة بدون طيار فوق الجنوب[٤]، تستهدف أفراداً يصفهم المسؤولون الحكوميون اليمنيون أو الإعلام الدولي بأنهم "مقاتلون"، أو "عملاء" أو "إرهابيون". وتفيد التقارير بوجود هجمات متكررة يُدّعى أن الغرض منها قتل أشخاص كانوا يحاولون إنقاذ

(٤) انظر، على سبيل المثال، الوثيقة "Yemen: reported US covert action 2012", The Bureau of Investigative Journalism, 8 May 2012. التي يمكن الاطلاع عليها على الرابط التالي:
www.thebureauinvestigates.com/2012/05/08/yemen-reported-us-covert-action-2012/.

الضحايا أو دفنهم. وتذكر البعثة بالتزام الدول، بمقتضى القانون الدولي، بإجراء تحقيقات تتسم بالمصداقية على نحو عاجل وفعال، والالتزام بضمان المساءلة في جميع الحالات من هذا النوع.

دال- الحالة الإنسانية

١٦- رغم حدوث بعض التطورات السياسية تفاقمت الحالة الإنسانية في اليمن خلال الأشهر الستة الماضية. وأدى العنف وانعدام الأمن والقلاقل الأهلية إلى التشرد الداخلي وتدفق موجات من اللاجئين والمهاجرين، وتراجع النشاط الاقتصادي وغلاء المعيشة. وعطّلت أعمال العنف في محافظتي أبين وشبوه تقديم الخدمات الاجتماعية الأساسية على نحو شديد مما تسبب في تفاقم حالات الاستضعاف المزمنة[٥] التي تنتشر على نطاق واسع. وفي مؤتمر أصدقاء اليمن، الذي عُقد في الرياض في أيار/مايو، تعهد المانحون بتقديم مساعدات إلى حكومة اليمن تقدر بأربعة مليارات دولار لدعمها في التصدي للمقاتلين الإسلاميين ولتساعدها على تنمية اقتصادها.

١٧- وأجرى برنامج الأغذية العالمي دراسة استقصائية خلال الفترة المشمولة بالتقرير خلُص من خلالها إلى بعض الاستنتاجات المروّعة فيما يتعلق بارتفاع مستويات الفقر وحالات انعدام الأمن الغذائي وسوء التغذية. وخلُصت الدراسة الاستقصائية إلى أن نصف السكان في اليمن يعانون من سوء التغذية وأن أسعار السلع الأساسية قد ارتفعت بنسبة ٦٠ في المائة منذ عام ٢٠١١. وعلاوة على ذلك، ذكر برنامج الأغذية العالمي وغيره من وكالات المعونة، في الآونة الأخيرة، أن من المتوقع أن يبلغ عدد الأطفال المصابين بسوء التغذية الحاد مليون طفل خلال الأشهر المقبلة. ثم إن انهيار الخدمات العامة أدى إلى حرمان الملايين من الوصول إلى الخدمات الصحية والمياه النقية ومرافق الإصحاح الأساسية، مما أدى إلى ارتفاع حالات الإصابة بأمراض معدية. وأُجريت عام ٢٠١٢ دراسة استقصائية عن قطاع المياه في المناطق الريفية، أظهرت أن ٣٠ في المائة من شبكات توفير المياه معطلة. ونتيجة لذلك، يواجه البلد برمته حالة طارئة في مجال المياه والإصحاح والنظافة.

---

(٥) لمزيد من المعلومات انظر Humanitarian Response: Yemen, على الموقع http://yemen.humanitarianresponse.info/.

رابعاً- حالة حقوق الإنسان وتنفيذ التوصيات

ألف- المساءلة والعدالة الانتقالية

١٨- سلطت أحداث ٢٠١١ الضوء على قضية محاسبة المسؤولين على انتهاكات حقوق الإنسان في الماضي. وقد قيل إن موجة الاحتجاجات التي عرفها اليمن، والأحداث التي تزامنت معها أو انجرت عنها، أدت إلى مصرع حوالي ألفي شخص وإصابة قرابة ٢٢ ألف شخص بجراح في أنحاء البلد[٦]. وقد تضررت مختلف المرافق العامة والمباني الحكومية والخاصة، إما جزئياً أو كلياً، وبخاصة بفعل القصف المكثف أو تبادل إطلاق النار أو الأعمال التخريبية المتعمدة. وعليه، فإن هناك مطالبات مُلحّة بمحاسبة الجناة، المنتمين إلى كل الأطراف، وإحالتهم إلى المحاكمة وتقديم تعويضات لضحايا هذه الانتهاكات ولأُسرهم.

١٩- وقد أعرب البعض عن قلقهم لأن التحقيقات القضائية بشأن انتهاكات حقوق الإنسان التي ارتُكبت في بداية اضطرابات عام ٢٠١١ تظل انتقائية وتفتقر إلى المصداقية، مما جعل أغلب الضحايا يرفضون التعاون مع القضاء. وأطلع المدعي العام أعضاء الوفد على التقدم المحرز فيما يتعلق ببعض القضايا البارزة قيد النظر حالياً ومنها: الهجوم بالقنابل اليدوية على المتظاهرين في تعز، في ١٧ شباط/فبراير ٢٠١١؛ والهجوم الذي شنه القناصة على ساحة التغيير في صنعاء في ١٨ آذار/مارس؛ وعملية الإخلاء القسري لساحة الحرية في تعز وإضرام النار فيها في ٢٩ أيار/مايو، والقضية، التي تبيّن أنها منفصلة عن بقية قضايا العنف ضد المتظاهرين، والمتمثلة في تفجير قنبلة في ٣ حزيران/يونيه في مسجد القصر الرئاسي، استهدفت الرئيس السابق علي عبد الله صالح ومعاونيه. وأكد المدعي العام أن التحقيقات في أحداث ١٨ آذار/مارس وأحداث مسجد القصر الرئاسي قد أحرزت تقدماً؛ وأن ١٤ شخصاً، معظمهم من ضباط الجيش، محتجزون بسبب ارتباطهم بالحادثة الأولى، بينما وُضع ٢٨ شخصاً آخرين (٢٠ من العسكريين وثمانية مدنيين) في سجن الأمن السياسي في انتظار محاكمتهم لارتباطهم بالهجمات التي شُنت على مسجد القصر الرئاسي. والتقى الوفد ببعض المحتجزين في قضية المسجد واستمع إلى شكاواهم بشأن تعرضهم للتعذيب على يد معتقليهم، الذين يبدو أنهم أفراد في جهاز الأمن الوطني التابع للحرس الرئاسي أو أفراد في شرطة التحقيق الجنائي. وفي أواخر حزيران/يونيه صدر حكم غيابيّ على ثلاثة أشخاص يُشتبه في أنهم من شن الهجوم بالقنابل في تعز بإعدامهم جميعاً. وتساور الوفد مشاعر القلق بشأن ما إذا كانت جميع المعايير

(٦) صدرت هذه الأرقام عام ٢٠١١ عن مجلس أسر شهداء الثورة وهي منظمة غير حكومية أنشئت عقب أحداث عام ٢٠١١. وقُدمت هذه الأرقام لاحقاً إلى البعثة. ولم تصدر الحكومة اليمنية قائمة رسمية بأسماء الذين قتلوا أو أصيبوا بجروح خلال الأحداث.

الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان، بما فيها ضمانات المحاكمة العادلة قد احترمت عند الحكم على هؤلاء الأشخاص بالإعدام أو لا.

٢٠- وأعرب المحامون الذين أجرى الوفد مقابلات معهم عن عدم ارتياحهم للطريقة التي جرت بها التحقيقات في قضيتيْ ١٨ آذار/مارس والهجوم على مسجد القصر الرئاسي، مدعين أن المحتجزين ليسوا بالجناة الحقيقيين، ودعوا إلى إجراء تحقيقات جديدة في قضايا أخرى تتعلق بالإفراط في استعمال القوة ضد المتظاهرين أو قضايا تتعلق بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء في صنعاء وتعز وعدن وغيرها. وأكد عدد كبير من الأشخاص، بمن فيهم عائلات الضحايا ومجموعات الدفاع عن حقوق الإنسان ومختلف القيادات السياسية والنشطاء، على ضرورة إجراء تحقيقات مستقلة ومحايدة بشأن انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة خلال أحداث عام ٢٠١١.

٢١- وفي تقرير المفوضية السامية عن بعثة التقييم التي أوفدتها إلى اليمن، أوصت المفوضة بأن تشرع الحكومة في إجراء تحقيقات شفافة ومستقلة وتمتثل للمعايير الدولية فيما يتعلق بأي ادعاءات تتسم بالمصداقية، تفيد بأن القوات الأمنية الحكومية ارتكبت انتهاكات خطيرة لحقوق الإنسان خلال أحداث عام ٢٠١١ (A/HRC/18/21، الفقرة ٨٨). وقد كررت المفوضة هذه التوصية في تقرير المتابعة الذي أعدته (A/HRC/19/51، الفقرة ٦٢ (ب))[٧]. وأعربت الحكومة مراراً وتكراراً عن التزامها بإنشاء اللجنة المذكورة. وفي كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، شكّل مجلس الوزراء لجنة وزارية للنظر في طرائق تشكيل مثل تلك اللجنة. وفي أيار/مايو ٢٠١٢، أعدت وزارة حقوق الإنسان مشروع مرسوم رئاسي ينظم إنشاء لجنة تحقيق وطنية. وقُدّم مشروع المرسوم إلى مجلس الوزراء في حزيران/يونيه.

٢٢- ويُعدّ قرار العفو عن الرئيس السابق صالح ومعاونيه، بمقتضى مبادرة مجلس التعاون الخليجي، انتكاسة كبيرة فيما يتعلق بالمساءلة. وفي ٢١ كانون الثاني/يناير اعتمد البرلمان القانون رقم ١ لعام ٢٠١٢ الذي منح الرئيس صالح الحصانة الكاملة من الملاحقة القضائية، والعفو من الملاحقة الجنائية عن كل المسؤولين الذين عملوا مع الرئيس خلال فترة حكمه التي دامت ٣٣ سنة. وعلى هذا النحو، مُنح الرئيس والمسؤولون الحصانة من الملاحقة الجنائية المتعلقة بالقضايا "ذات الدوافع السياسية". ويلغي قانون الحصانة بالفعل إمكان المساءلة، وهو أمر أثار الكثير من الاستياء، إن لم نقل الرفض الصريح، خاصة من قبل جمعيات الدفاع عن الضحايا وممثليهم، ومجموعات الدفاع عن حقوق الإنسان والناشطين الحقوقيين، ومختلف مجموعات المحتجين في جميع أنحاء اليمن. ووافقت أبرز القوى السياسية على منح الحصانة للرئيس السابق بغرض تحقيق تسوية سياسية، إلا أن الجدل بشأن قانون العفو لا يزال محتدماً

(٧) انظر أيضاً CCPR/C/YEM/CO/5، الفقرة ١٥.

بين فئات عديدة من المجتمع اليمني؛ وبالفعل، فإن مجموعات بارزة في المجتمع اليمني تشعر بأنها غير ملزمة بمبادرة مجلس التعاون الخليجي أو بالقانون.

٢٣- وأعربت لجنة حقوق الإنسان، في ملاحظاتها الختامية بشأن اليمن، عن قلقها إزاء اعتماد القانون رقم ١ لعام ٢٠١٢ الذي يمنح العفو الشامل والحصانة من الملاحقة القضائية على جميع الجرائم السياسية باستثناء أفعال الإرهاب، للرئيس السابق صالح ولجميع الذين عملوا معه أثناء فترة حكمه. ودعت اللجنة اليمن إلى إلغاء هذا القانون والامتثال لأحكام القانون الدولي لحقوق الإنسان التي تحظر منح الحصانة للأشخاص المسؤولين عن الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان، والتي تلزم الدّول بتقديم الجناة إلى العدالة[٨].

٢٤- وفي سياق جدل عام وواسع بشأن العدالة الانتقالية، تظل قضية القتلى والجرحى الذين سقطوا خلال أحداث ٢٠١١، ومسألة تعويض الضحايا إحدى الأولويات بالنسبة لمختلف الفرقاء المعنيين. وفي آذار/مارس، أصدر الرئيس هادي مرسوماً يمنح بموجبه راتب جندي (حوالي ١٥٠ دولاراً أمريكياً في الشهر تقريباً) لجميع أسر الأشخاص الذين قُتلوا خلال الاحتجاجات. بيد أن مجلس الوزراء لم يُوضّح معايير الأهلية كما أنه لم يحدد إن كانت منظمة شهداء الثورة أو وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل هي المكلفة بدفع تلك المبالغ؛ ولم تُخصص وزارة المالية أي ميزانية لهذا الغرض. ولم تُعالج بعد قضية الجرحى الذين أصبح البعض منهم يعاني اليوم من إعاقات دائمة. واشتكت أسر عديدة من عدم مساعدتها على معالجة أفرادها. وفي المقابل، تواجه وزارة الصحة صعوبات بالغة في معالجة حالات ميؤوس منها نظراً لافتقارها إلى الأموال المخصصة للغرض.

٢٥- ويرى العديدون أنه ينبغي كشف الحقيقة بشأن الانتهاكات والتعرف على مرتكبيها قبل منح التعويضات للضحايا. وفي هذا السياق، رأى أحد القادة السياسيين أن أي مال تمنحه الدولة إلى الضحايا أو إلى أسرهم يُعد من باب التعاطف أو الدعم، ولا يمكن أن يُعدّ إطلاقاً تعويضاً أو "دية"، من شأنها أن تسقط حقهم في معرفة الحقيقة والاضطلاع بالإجراءات القانونية.

٢٦- وبناء على مبادرة مجلس التعاون الخليجي، حاول بعض المسؤولين الحكوميين إطلاق عملية العدالة الانتقالية من أجل موازنة التصورات السلبية التي تتعلق بقانون الحصانة. وفي شباط/فبراير، صاغت وزارة الشؤون القانونية مشروع قانون العدالة الانتقالية والمصالحة الوطنية وطرحته على عامة الجمهور. وشكّل مجلس الوزراء لجنة وزارية تعنى باستعراض القانون، وأصدرت اللجنة الصيغة المنقحة للقانون وعرضتها في مناسبتين على مجلس الوزراء في أيار/مايو. وفي الفترة المشمولة بالاستعراض، لم يتوصل المجلس إلى اتفاق بشأن مشروع

(٨) المرجع نفسه.

القانون، وأحيلت المسألة إلى رئيس الوزراء وإلى الرئيس عملاً بالآلية التنفيذية لمبادرة مجلس التعاون الخليجي.

٢٧- وتؤكد المادة ٣(١) من مشروع قانون العدالة الانتقالية المذكور أعلاه "أن الفترة الانتقالية السياسية في اليمن تقوم على أساس الحق في معرفة الحقيقة، والتسامح، وضمان حقوق الضحايا، وتحقيق المصالحة على مستوى الأفراد والجماعات، وتحقيق المصالحة الوطنية، ونبذ كل أشكال العنف والانتقام". ويتوخى مشروع القانون كذلك إنشاء لجنة مستقلة للعدالة والمصالحة تعمل على تحقيق العدالة وتعويض الضحايا وجبر ضررهم، وعلى إجراء مصالحة وطنية. ووفقاً للمادة ٧(أ) من مشروع القانون، للجنة أيضاً أن تحقق في كل الادعاءات والبلاغات الواردة عن انتهاكات حقوق الإنسان المزعومة نتيجة للصراع السياسي الذي دار خلال الفترة المشمولة بالقانون.

٢٨- ومن التحديات الكبرى التي يطرحها مشروع القانون أنّه صيغ في الفترة المشمولة بقانون العفو، وبالتالي فإنه لا ينص على المساءلة القضائية. وهناك مسألة أخرى يثيرها مشروع القانون وتتعلق بالإطار الزمني الذي يشمله. فالصيغة الحالية للمشروع تنص على أن التحقيق والتعويض سيشملان الانتهاكات التي وقعت منذ عام ١٩٩٠، وهو تاريخ إعادة توحيد اليمن. بيد أن عدداً من أصحاب المصلحة يذهبون إلى أن مشروع القانون يشمل فترات أخرى تتصل بشكاوى محددة تقدموا بها أو بأحداث معينة في تاريخ اليمن.

باء- الاحتجاز وحالات الاختفاء القسري

٢٩- عقب توقيع مبادرة مجلس التعاون الخليجي، أُفرج عن مئات المحتجزين في أماكن احتجاز خاضعة لسيطرة الحكومة، أو مراكز الشرطة، أو ثكنات عسكرية أو السجون المخصصة للغرض، كأحد التدابير المتخذة لإعادة الهدوء واستعادة الثقة. وخلال الزيارة الأخيرة التي أدّاها الوفد في كانون الأول/ديسمبر ٢٠١١، تأكد أن الأوامر صدرت على أعلى المستويات الحكومية بالإفراج عن المعتقلين ولكن الوفد أدرك أن المسؤولين لم يصدروا أي قائمة بأسماء الأشخاص المفرج عنهم أو المحتجزين ليتسنى التحقق منها، وكان من المستحيل تجميع قائمة شاملة بهذه الأسماء، علماً أنه لا توجد أي هيئة حكومية مكلفة تحديداً بمتابعة تنفيذ تدابير الإفراج.

٣٠- وخلال آخر زيارات البعثة، لم يتلق الوفد قائمة محدّثة وشاملة من الحكومة، رغم الطلبات المتكررة التي تقدّم بها. ولئن أقرّ وزير الداخلية بهذه المشكلة، فإنه أعرب عن نيّته إطلاق حملة عامة لتشجيع أقارب الأشخاص المعتقلين، أو الأشخاص الذين يُخشى أنهم اختفوا، على تسجيل هذه الحالات في كل المحافظات لتمكين الحكومة من التحقيق فيها. وعقب انتهاء زيارة بعثة المفوضية السامية للأمم المتحدة لحقوق الإنسان شكّلت الحكومة لجنة وزارية أخرى تضم وزراء حقوق الإنسان والدفاع والداخلية للنظر في هذه المسألة.

٣١- وقد تلقت لجنة حقوق الإنسان، خلال الفترة المشمولة بالتقرير، عدة تقارير من مجموعات محلية تدافع عن حقوق الإنسان، توثّق استمرار احتجاز أشخاص، أغلبهم ذكور من فئة الشباب، وتعذيبهم في بعض الحالات بسبب مشاركتهم في احتجاجات سلمية أو أنشطة أخرى من هذا القبيل أو بسبب انخراطهم في اشتباكات مسلحة. وقد حاول الرئيس ورئيس الوزراء ووزير حقوق الإنسان الإفراج عن عدد أكبر من الأفراد المحتجزين. وتفيد تقارير بأن رئيس الوزراء اعترف بأن الأجهزة الأمنية تجاهلت أوامره، كما لم يُسمح لوزير حقوق الإنسان بالوصول إلى أماكن الاحتجاز التي يشرف عليها الأمن السياسي والقومي.

٣٢- ورغم أن الحكومة لم تبدأ بعد في التحقق من أسماء المحتجزين والكشف عنها، فإن العدد الإجمالي، على ما يبدو، يقدّر بالمئات وليس بالآلاف، كما كان عليه الوضع عام ٢٠١١. ومن شأن الجهود التي تبذلها الحكومة فيما يتعلق باتّباع نهج حازم حيال تجميع كل البيانات المتاحة والمتعلقة بالاحتجاز والاختفاء، والتحقق منها ونشرها، أن تساعد على خلق جو من الثقة المتبادلة.

٣٣- وأعلن الرئيس هادي عن إعطائه الأولوية للحرب على الإرهاب لاستعادة بسط سلطة الدولة على جميع أنحاء البلد. بيد أن هذا التعهد المشروع قوّضته التقارير المتواترة بشأن مواصلة الجهازين الأمنيين المسؤولين عن مكافحة الإرهاب والأمن القومي، العمل خارج نطاق القانون. وتلقت البعثة تقارير عن حالات اعتقال تعسفي واحتجاز لمدة طويلة دون محاكمة، والحبس الانفرادي أو السري، والتعذيب وسوء المعاملة. ولئن منح المرسوم الصادر عام ٢٠٠٢، الذي أنشئ بموجبه جهاز الأمن القومي، ولاية مكافحة الإرهاب وأجهزة الاستخبارات الأجنبية لهذه الجهاز، فإن البعثة تلقت عدة تقارير تفيد بأن أغلب المعتقلين كانوا من النشطاء والمحتجين الذين ينبذون العنف. وفي معرض الردّ على هذه الادعاءات، أكد مدير جهاز الأمن القومي أن الجهاز يعمل في إطار الامتثال الكامل للقانون اليمني، وأنكر أن يكون تحت إدارة الجهاز أماكن اعتقال غير رسمية. وأضاف أن المشتبه فيهم يُنقلون، فور انتهاء الاستجواب، إلى سجون يديرها جهاز الأمن السياسي في صنعاء وغيرها من مراكز المحافظات. وعلاوة على ذلك، لاحظ الوفد أن مشروع قانون مكافحة الإرهاب لم يُعتمد بعد وأن الجهازين الأمنيين الرئيسيين ما زالا يعملان خارج نطاق الرقابة البرلمانية.

جيم- حرية التعبير والتجمع السلمي وتكوين الجمعيات

٣٤- استمرت الاعتصامات التي ميزت احتجاجات عام ٢٠١١ خلال الفترة المشمولة بالتقرير في عدد من المدن، وخاصة في صنعاء (وإن كان عدد المشاركين أقل)، كما نُظمت مظاهرات حاشدة للاحتجاج على قانون الحصانة أو للمطالبة بإكمال إعادة هيكلة الجيش. وارتفعت حدة التوترات في صفوف المحتجين في الجنوب، ولا سيما خلال المواجهات بين الناشطين الانفصاليين والناشطين المناهضين للتقسيم. وتعرضت ساحات عديدة في عدن

والمكلاّ للهجوم أو الحرق؛ وليس هناك ما يشير إلى تدخل الشرطة لحفظ الحق في التجمع السلمي. وقال وزير الداخلية إنه لم تصدر أي تعليمات بشأن سلوك قوات الشرطة خلال المظاهرات. ووردت تقارير عن ممارسة العنف في إطار المظاهرات العامة في تعز، كما تلقت البعثة معلومات عن اختطاف ثلاثة، على الأقل، من أبرز النشطاء المسالمين في البيضاء وعُثر على جثثهم وقد بدت عليها آثار تعذيب.

٣٥- وهناك مزاعم بأن الصحافيين ما فتئوا يتلقون تهديدات ويتعرضون للهجمات والاستهداف في محاولات لاغتيالهم. وقد سُجّلت حوالي ٢٥ حالة من هذا القبيل خلال الفترة المشمولة بالتقرير، كما وقع التبليغ عن ١١ حالة اعتقال غير قانوني واحتجاز غير مشروع. وفضلاً عن ذلك، هوجمت مباني تابعة لمنظمات إعلامية أو تعرضت محتوياتها للنهب، كما سُرقت منها معدات مهنية أو أتلفت، وفي ما لا يقل عن ثماني حالات، استولي على آلاف آلات طباعة الصحف أو جرى إتلافها. وينتمي مرتكبو هذه الانتهاكات إلى جميع أطياف جهاز الشرطة؛ ومما يدعو إلى القلق أن أشخاصاً يعملون في وظائف رسمية أو يرتدون الزيّ الرسمي قد يكونون ارتكبوا تلك الأفعال في ظل إفلات تام من العقاب. كما أحيل الصحفيون إلى المحاكم وأُدينوا رغم أن قضاياهم كان من المفترض أن تنظر فيها محكمة متخصصة في صنعاء.

٣٦- وزار الوفد مكتب صحيفة *الأيام* في عدن، في أعقاب زيارته لليمن في تموز/يوليه ٢٠١١. ومنذ أن أُجبرت الصحيفة على إغلاق مكتبها عام ٢٠٠٩، تعرضت لعدد من الهجمات كما أقيمت دعاوى قضائية ضدّها، من قبل النيابة العامة[٩]. وذكر الناشر أنه تلقى معلومات مشجِّعة من الحكومة بشأن إعادة فتح مكتب الجريدة، بيد أنه اشترط منحه عدداً من الضمانات قبل أن تستأنف الجريدة عملها.

٣٧- ولاحظ أعضاء البعثة أن الفترة الانتقالية الراهنة اتّسمت بتعدد الجمعيات، التي أنشئت معظمها منظمات غير حكومية تدافع عن حقوق الإنسان تقع خارج المدن الرئيسية وفي مناطق لم يسبق أن وقع فيها التبليغ عن أنشطة المدافعين عن حقوق الإنسان إلا في مناسبات قليلة. ووفقاً لقوائم قدمتها وزارة الشؤون الاجتماعية والعمل، استكملت ١٠٦ من المنظمات غير الحكومية المدافعة عن حقوق الإنسان عملية التسجيل خلال الربع الأخير من عام ٢٠١١ وبداية عام ٢٠١٢. وخلال الفترة التي استغرقتها زيارة البعثة، كانت ٨٠ من تلك المنظمات لا تزال في طور التسجيل.

(٩) انظر، على سبيل المثال، "Witnesses in Al-Ayyam case turn against prosecution", Committee to Protect Journalists, 10 January 2012، الموجود على الرابط التالي http://cpj.org/2012/01/witnesses-in-al-ayyam-case-turn-against-yemeni-pro.php.

٣٨- وعلى الرغم من أن التطوّرات المذكورة أعلاه قد لاقت ترحاباً فإن الوفد تلقّى كذلك معلومات يؤيد بعضها البعض الآخر عن تدخل هيئة منح التراخيص التابعة لوزارة العمل والشؤون الاجتماعية في عمليات التسجيل. والتي يقال إنّها تنظر بعين الريبة إلى إنشاء المجموعات المدافعة عن حقوق الإنسان، وبخاصة المجموعات التي تدعي أنها تُعنى بقضايا المساءلة والعدالة الانتقالية أو تعتزم التعاون مع الكيانات الدولية، بما فيها منظمة الأمم المتحدة. وهناك مزاعم بأن مسؤولين في الوزارة طلبوا أن تعدل المجموعات المذكورة أعلاه صيغة وثائقها التأسيسية. وقد امتثلت أغلب المجموعات لهذا الطلب أو أنها بحثت عن سبل للتعجيل بعملية التسجيل.

٣٩- وعلاوة على ذلك، يُعد إنشاء عدة أحزاب سياسية جديدة وغيرها من المجموعات السياسية من التطورات التي تلاقي ترحاباً، والذي من شأنه أن يُولّد طائفة أكثر تنوعاً من الآراء السياسية. ويشار أيضاً إلى أن المجموعات التي لم يسبق لها المشاركة في العملية السياسية، التي تشمل الانتخابات الرئاسية، تعتزم اليوم المشاركة فيها، ومن بينها مجموعات مستقلة من الشباب، والليبراليين والمجموعات التي يقال إنها تمثل السلفيين أو الحوثيين.

دال- الجهاز القضائي

٤٠- في أواخر شهر كانون الثاني/يناير ٢٠١٢، دخل القضاة والمدعون العامّون في إضراب دام أكثر من شهرين وأدى إلى تعليق جميع إجراءات المحكمة والمهام القضائية ذات الصلة. ونتيجة لذلك، أصدر الرئيس في آذار/مارس مرسومين يتعلقان بالجهاز القضائي، ويعلن المرسوم الأول عن إعادة هيكلة مجلس القضاء الأعلى وذلك بتعيين أعضاء جدد؛ بينما يقر المرسوم الثاني سلسلة تعيينات وترقيات شملت حوالي ١ ٤٢٥ قاضياً ومدعياً عاماً. وانتهى الإضراب في ٣٠ نيسان/أبريل رغم تضارب ردود الفعل تجاه المرسومين. وفي مقابلات أجراها الوفد مع القضاة صرح معظمهم أنهم وافقوا على استئناف عملهم من منطلق مسؤوليتهم إزاء المجتمع، وليس اقتناعاً منهم بالتدابير المتخذة.

٤١- وتبقى مسألة استقلال القضاء مصدر قلق بالغ، ذلك أن قانون السلطة القضائية الصادر عام ١٩٩١، ينصّ على أن السلطة التنفيذية تحتفظ بصلاحية تعيين أعضاء مجلس القضاء، وتتحكم في ميزانيته وتحظى بدرجة من النفوذ حتى داخل المجلس بفضل عضوية وزير العدل وأعضاء آخرين بحكم مناصبهم (بمن فيهم المدعي العام ورئيس جهاز التفتيش القضائي المسؤول هو أيضاً أمام وزير العدل). وثمة مسألة أخرى وهي ضرورة تمحيص القضاة والمدعين العامين على نحو ملائم، نظراً للطريقة التي كان يتم بها تعيين وترقية القضاة خلال العقود الأخيرة وتدخل السلطة التنفيذية.

٤٢- وخلال الفترة المشمولة بالتقرير، عُرضت على البرلمان مشاريع قوانين مختلفة تتعلق بالسلطة القضائية ليتداول بشأنها، بما فيها مشروع قانون ينص على تعديل محدود لقانون السلطة القضائية، من شأنه أن يتيح الفصل بين رئاسة مجلس القضاء الأعلى ورئاسة المحكمة العليا[١٠].

هاء- حقوق الطفل

٤٣- تشير المعلومات التي تلقاها الوفد إلى أن القوات الحكومية والمجموعات المسلحة قد تعهدت بإخلاء سبيل الأطفال المجندين، غير أنها لم تُتخذ أي إجراءات ملموسة لهذا الغرض وعليه فقد استمرت عمليات التجنيد خلال الفترة المشمولة بهذا التقرير.[١١] ووفقاً للمعلومات التي تلقاها الوفد، أغري معظم الأطفال للانضمام إلى فصائل مسلحة وعدهم بحياة أفضل وبمنحهم حوافز مالية. وتشير التقارير كذلك إلى أن أسباب انضمامهم إلى المجموعات المسلحة إما تعود إلى الأسرة أو الفقر أو سوء معاملة الأقارب. كما استرعي انتباه الوفد إلى أنه يجري في بعض الحالات، تجنيد الأطفال من قبل مجموعات مسلحة في المساجد.

٤٤- وفي ظل الحالة الأمنية الهشة والاضطرابات المدنية، بقيت المدارسة عرضة للهجمات. فقد سُجلت ٢٤٧ حادثة في حوالي ١٧٢ مدرسة خلال الفترة يناير/كانون الثاني - حزيران/يونيه ٢٠١٢. وتعرضت المدارس في عدن بصفة خاصة لهجمات نظراً لاستخدامها خلال الانتخابات الرئاسية كمراكز اقتراع. ولا تزال ست مدارس في منطقة الحصبة، قرب صنعاء، تحت سيطرة القوات المسلحة أو فصائل مسلحة.

٤٥- وأدّى تفشي العنف وانعدام الأمن في محافظة أبين إلى تشرد سكانها في مناطق مجاورة، بما فيها عدن ولحج وحتى داخل محافظة أبين. وفي محافظة عدن، استُخدمت عدة مدارس لإيواء المشردين داخلياً. وطالب السكان المحليون بإخلاء المدارس بحلول السنة الدراسية الجديدة، إلا أن السلطات المحلية لم توافق على الحلول البديلة لإيواء المشردين. وفضلاً عن ذلك، أُبديت مخاوف إزاء الحالة الأمنية في المواطن الأصلية لهؤلاء الأشخاص، حيث لقي العديد حتفهم منذ بداية ٢٠١٢ من جراء الألغام الأرضية والذخائر غير المتفجرة، من بينهم ١٧ طفلاً.

---

(١٠) يشغل رئيس مجلس القضاء الأعلى في الوقت الحاضر أيضاً منصب رئيس المحكمة العليا ومنصب رئيس الرابطة اليمنية لأعضاء السلطة القضائية (نادي القضاة).

(١١) وفقاً لمعلومات قدمتها منظمة الأمم المتحدة للطفولة (اليونيسيف)، في الفترة ١ كانون الثاني/يناير - ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠١٢، وقع تجنيد ١٢ طفلاً من أبين من قبل أنصار الشريعة، وثلاثة أطفال من قبل مجموعة الحوثيين المسلحة، وطفلين من قبل الفرقة الأولى مدرع.

واو- حقوق المرأة

٤٦- خلال الفترة المشمولة بالتقرير، تعرضت الناشطات للتخويف والتحرش على يد المجموعات الموالية للنظام والمجموعات المناهضة له، وتلقين في بعض الحالات تهديدات بالقتل. واستُخدمت حملات التجريح والقذف لردع الناشطات عن المشاركة في المظاهرات والاعتصامات، أو التعبير عن آرائهن في الصحف أو على شبكة الانترنت.

٤٧- ورغم الانتهاكات المذكورة أعلاه، فإن أحداث عام ٢٠١١ ساهمت في تمكين المرأة وتعزيز حضورها في المجال العام وأتاحت الفرصة لدفع عجلة البرنامج المتعلق بمشاركة المرأة في الحياة العامة. ونظمت اللجنة الوطنية للمرأة ووزارة حقوق الإنسان مؤتمراً وطنياً لدراسة قضايا المرأة دعا إلى حمايتها خلال التراعات، وإلى المساواة بين الجنسين في إطار عمليات العدالة الانتقالية، وإلى مشاركة سياسية أوسع للمرأة (بحصة لا تقل عن ٣٠ في المائة) في جميع الهيئات السياسية الانتقالية وما ينشأ عنها من مؤسسات تشريعية وتنفيذية.

٤٨- غير أن العديد من الناشطات أعربن، خلال المناقشات الراهنة في إطار الحوار الوطني، عن قلقهن إزاء ما للتشرذم السياسي في البلد من آثار على برنامج تعزيز حقوق المرأة. حيث أدى ذلك التشرذم إلى اختلاف عدة مجموعات تعنى بحقوق المرأة في تحديد الأولويات، نظراً لتركيز هذه المجموعات على الانتماءات السياسية بدلاً من الاحتياجات الفعلية.

٤٩- وفضلاً عن ذلك، أثّر الوضع الأمني الهش تأثيراً بالغاً في حالة حقوق المرأة الاقتصادية والاجتماعية، وبخاصة في حالات النساء اللاتي قُتل الأفراد الذكور في أسرهن. وجرت مناقشة حالات التحرش والعنف الجنسي القائم على أساس نوع الجنس على نحو متزايد، غير أن التبليغ عن هذه الحالات نادراً ما يحدث لدى الشرطة والمستشفيات. وأشار عديد الأشخاص الذين قابلهم الوفد إلى أن قلّة الثقة بمراكز الشرطة والشك في نزاهة أفرادها وكفاءتهم المهنية هو ما يثني النساء عن التقدم بشكاوى التحرش.

زاي- الفئات المستضعفة

٥٠- في أواخر عام ٢٠١١، أضرب أفراد فئة المهمشين[١٢] عن عملهم الاعتيادي في مجال الصرف الصحي. وفي نيسان/أبريل وعدهم رئيس الوزراء وغيره من المسؤولين في صنعاء وتعز بأنهم سيحصلون أخيراً على عقود دائمة ومزايا اجتماعية، ولكن تنفيذ هذه الوعود استغرق وقتاً أطول من المتوقع. وتلقى الوفد تقارير تفيد بأن البلديات والمجالس المحلية لم تمنح عقوداً إلا لعدد قليل من الأشخاص وبأن البعض منهم قد تلقى تهديدات فيما يتعلق بالإضرابات وفقدوا وظائفهم. وأبدت وزارة العمل والشؤون الاجتماعية استغرابها من هذه

(١٢) انظر A/HRC/19/51، الفقرة ٤٥.

الادعاءات وأخبرت الوفد بأن رؤساء النقابات العمالية لم يبلغوها عن أي تهديدات أو حالات فصل من العمل[١٣].

٥١- وتفاقمت الصعوبات التي يواجهها الأفراد البالغون في فئة المهمشين حين تبيّن لهم إقصاؤهم من السياسة الانتقالية الشاملة وعدم مشاركة أي فرد منهم في اللجان المكلفة بالتحضير للحوار الوطني. ونما إلى علم الوفد أن مختلف المجموعات المصنفة على أنها أقليات عرقية أو لغوية أو دينية كانت تسعى إلى تشكيل ائتلاف الهدف منه مراعاة حقوقهم خلال الفترة الانتقالية وفي الدستور الجديد.

٥٢- ووفقاً لمعلومات قدمتها مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، يوجد في اليمن حالياً أكثر من ٢١٥ ألف لاجئ[١٤]. وأُبلغ الوفد بأن الحكومة اليمنية اعترفت مبدئياً بأن الصوماليين لاجئون، إلا أن حاملي الجنسيات الأخرى، وبخاصة الإريتريين الذين يصلون إلى ميناء الحديدة، يُقبض عليهم فور وصولهم إلى السواحل ويُحتجزون لدى جهاز الأمن السياسي للتحقيق معهم. وفي نهاية الفترة المشمولة بالتقرير، بلغ عدد الإريتريين المحتجزين في السجن المركزي في الحديدة ٢٨٠ محتجزاً، وهناك مزاعم بأن ظروف احتجازهم لا إنسانية وبأنه لا توجد معلومات عن الإفراج عنهم أو تغيير مكان اعتقالهم.

٥٣- وقد استرعي انتباه الوفد إلى وجود شبكة مهربين تفيد التقارير بأنها تتكون من يمنيين، من بينهم زعماء قبائل ومسؤولون يمنيون، ومن مواطنين من بلدان مجاورة، وهذه الشبكة تحتجز المهاجرين (بمن فيهم اللاجئون)، وتجبرهم على دفع مبالغ إضافية وتُخضعهم لانتهاكات صارخة لحقوق الإنسان من قبيل التعذيب والعنف الجنسي والعبودية.

٥٤- وفي اليمن، أدى العنف وانعدام الأمن إلى تشريد أكثر من مليون شخص داخلياً[١٥]. وفي شمال البلد، يعرقل انعدام الأمن عودة الأشخاص المشردين على نطاق واسع، وهو لا يزال يحد من وصول المساعدات الإنسانية، في حين لا تفتأ المواجهات المتفرقة بين القبائل تؤدي إلى ظهور حالات تشرد جديدة. وفي الجنوب، تسبب النزاع للسيطرة على محافظة أبين نزوح الناس إلى المناطق المجاورة، بما فيها عدن ولحج وداخل المحافظة. ويعيش معظم الأشخاص المشردين داخلياً مع أُسر مضيفة أو في عشوائيات أو في مدارس[١٦]. وأعرب معظم المشردين عن رغبتهم في العودة إلى مواطنهم الأصلية، بيد أن حالة انعدام الأمن السائدة فيها ووجود

---

(١٣) انظر CERD/C/YEM/CO/17-18 الفقرة ١٥ وE/C.12/YEM/CO/2 الفقرتان ٧ و٨

(١٤) سجلت مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، بتاريخ ٣١ أيار/مايو ٢٠١٢ وفود ما مجموعه ٣٩٧ ٥١ شخصاً على امتداد سواحل اليمن: ٢١٠ ٤١ أشخاص من أثيوبيا و١٨٧ ١٠ شخصاً من الصومال.

(١٥) وفقاً لمفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين، بلغ عدد المشردين داخلياً في اليمن، بتاريخ ٣١ أيار/مايو ٢٠١٢، ٨٧٦ ٥٢٧ شخصاً منهم ٢١٠ ٣١٧ أشخاص في الشمال ٨٩٥ ٢٠٩ شخصاً في الجنوب.

(١٦) في حزيران/يونيه ٢٠١٢، كان هناك ٢٠ ألف مشرد يعيشون في ٦٠ مدرسة.

ذخائر غير متفجرة من الأمور التي تحول دون العودة واسعة النطاق[١٧]. ويقوم المركز اليمني التنفيذي لمكافحة الألغام حالياً بتطهير المناطق المعرضة للخطر، وينظم حملات توعية لفائدة المشردين واللاجئين بالتعاون مع مفوضية الأمم المتحدة لشؤون اللاجئين واليونيسيف.

٥٥- كما تواجه الأسر المشردة التي تنتمي إلى فئة المهمّشين، وبخاصة النساء، خطراً أكبر فيما يتعلق بالتمييز والتحرش. وهناك مزاعم بأن أرباب بعض الأسر يُزوجون بناتهم أو أخواتهم في سن مبكرة كشكل من أشكال الحماية. وحسب ما ورد عن العاملين في المجال الإنساني فإن الشرطة عادة ما تقف في صف السكان المحليين حين تقع حوادث بينهم وبين الأفراد المشردين من فئة المهمشين.

حاء- التعاون مع المفوضية السامية

٥٦- أوصت المفوضية، في تقريرها عن تقييم البعثة، بأن تعزز الحكومة تعاونها معها وأن تنشئ على وجه السرعة مؤسسة وطنية تعنى بحقوق الإنسان تتماشى مع مبادئ باريس (A/HRC/18/21، الفقرة ٨٨). وكانت الحكومة اليمنية سباقة إلى التعاون الوثيق مع المفوضية من أجل إنشاء مكتب للمفوضية في اليمن. وعينت المفوضية، من جهتها، موظفاً للعمل ضمن فريق الأمم المتحدة القطري في انتظار إنشاء المكتب.

٥٧- وأبدت المفوضية تعليقات مفصّلة بشأن مشاريع القوانين المتعلقة بالعدالة الانتقالية ولجنة التحقيق الوطنية، وقبلت الحكومة اليمنية تلك التعليقات. وفيما يتعلق بإنشاء مؤسسة وطنية لحقوق الإنسان، أصدرت الحكومة قراراً رسمياً، في نيسان/أبريل ٢٠١٢، يقضي بإنشاء مؤسسة وطنية وكلفت لجنة وزارية يرأسها وزير حقوق الإنسان بمهمة وضع طرائق إنشائها. أعدّ مشروع قانون في هذا الشأن، وأبدت المفوضية تعليقاتها عليه. ولا تزال المشاورات مع منظمات المجتمع المدني وأطراف أخرى جارية.

خامسا- الاستنتاجات والتوصيات

٥٨- لاحظ الوفد التطورات السياسية الإيجابية، ولا سيما انتخاب رئيس والتحضيرات الجارية للحوار الوطني، وينبغي أن تكون هذه التطورات أساس العملية الديمقراطية وأن تؤدي إلى وضع الدستور. وأحاط الوفد علماً كذلك بمشروع المرسوم الخاص بإنشاء لجنة تحقيق لتحرّي انتهاكات حقوق الإنسان خلال أحداث عام ٢٠١١، ومشروع القانون

(١٧) انظر الوثيقة "Qaeda mines in Yemen kill more than 70", AlterNet, 30 June 2012 موجود على الرابط التالي www.alternet.org/rss/breaking_news/1002449/qaeda_mines_in_yemen__kill_more_than_70/.

الخاص بالعدالة الانتقالية. ويعرب الوفد عن أسفه لعدم التوصل إلى أي اتفاق بعد بشأن أيّ من مشروعي القانونين.

٥٩- وعلاوة على ذلك، لاحظ الوفد تعاون الحكومة اليمنية الحثيث مع المفوضية والخطوات الإيجابية التي اتخذتها لإنشاء مؤسسة مستقلة لحقوق الإنسان، وهو يرحب باستعداد عدد من كبار المسؤولين ورغبتهم في إرساء أسس احترام حقوق الإنسان ومبدأ المساءلة في الهيكل المؤسسي الجديد.

٦٠- بيد أن الوفد أشار إلى مشاعر القلق التي أعرب عنها حيال الانتقائية المتبعة في إطار التحقيقات في الانتهاكات السابقة وافتقارها إلى المصداقية، وعدم توصل الحكومة إلى توافق في الآراء بشأن مشروع المرسوم المتعلق بإنشاء لجنة تحقيق وطنية. وعلاوة على ذلك، اعتمد البرلمان قانون عفو يمنح الحصانة التامة من الملاحقة القضائية للرئيس السابق صالح والمسؤولين الذين عملوا معه. وقد أثار هذا القانون استهجاناً شديداً على الصعيد الوطني، كما أنه ينتهك الالتزامات الدولية للدولة.

٦١- وتلقى الوفد معلومات من مصادر مختلفة تشير إلى أن القوات الأمنية الحكومية ما زالت تحتجز عدداً من الأفراد على نحو غير مشروع، وأن المجموعات المسلحة المعارضة، هي الأخرى، لا تزال تحتجز أشخاصاً بصورة غير قانونية. وفضلاً عن ذلك، لم تضع الحكومة أو تصدر أي قائمة موحّدة بأسماء الأشخاص المفرج عنهم أو المحتجزين، مما ساهم في النظر إلى نظام العدالة بعين الشك والريبة.

٦٢- ويشير الوفد إلى تراجع العنف ضد المتظاهرين والصحفيين المسالمين في اليمن، إلا أنها تعرب عن قلقها إزاء تعرض هذه الفئات على نحو مستمر إلى المضايقات والتهديد أو الهجمات من قبل القوات المسلحة، في ظل إفلات تام من العقاب.

٦٣- ويرى الوفد أن ارتفاع عدد منظمات المجتمع المدني المسجلة رسمياً يعد تطوراً إيجابياً، رغم ما بلغها من الصعوبات التي تتعرض لها منظمات حقوق الإنسان لإتمام عملية التسجيل.

٦٤- وقد استمرت القوات الحكومية والمجموعات المسلحة المعارضة في تجنيد الأطفال. ورغم تعهدات كلا الطرفين، شهد الوفد استمرار وجود أطفال دون سن ١٨ في صفوف قوات الطرفين، كما أفادت تقارير موثوقة تلقاها تؤكد ذلك.

٦٥- وأحاط الوفد علماً بالاهتمام الذي يولى لقضايا المرأة والالتزام المتنامي لمنظمات المجتمع المدني وأطراف معنية أخرى بتعزيز مشاركة المرأة في الحوار الوطني والعمليات الانتقالية الأخرى. بيد أن الوضع الأمني الهش ما فتئ يؤثر على حقوق المرأة، ولا سيما حرية التعبير وحرية التنقل.

٦٦- وأخيراً، يشير الوفد إلى تحسن الوضع الأمني في بعض أنحاء البلد، وبخاصة في صنعاء. إلا أن العنف لا يزال متفشياً في بعض المناطق، مما يؤثر على عيش الناس نظراً لتسببه في نزوح أعداد كبيرة من الناس، وفي تدمير الهياكل الأساسية. وبالإضافة إلى ذلك، ساهمت الاضطرابات الحالية في تردي الوضع الإنساني والاقتصادي مما يؤثر على السكان في مجملهم.

٦٧- وتوصي المفوضة الحكومة اليمنية باتخاذ التدابير التالية، وقد ورد بعضها في التقارير السابقة للمفوضية:

(أ) الشروع في إجراء تحقيقات شفافة ومستقلة تتماشى مع المعايير الدولية ذات الصلة في المزاعم ذات المصداقية بشأن الانتهاكات الخطيرة لحقوق الإنسان التي ارتكبتها قوات الأمن الحكومية خلال أحداث عام ٢٠١١، بما يشمل، على سبيل المثال لا الحصر، قتل المدنيين، والإفراط في استخدام القوة ضدهم، والاحتجاز التعسفي، والتعذيب وسوء المعاملة؛ وضمان محاسبة الجناة؛

(ب) إلغاء قانون العفو ١ لعام ٢٠١٢ والامتثال للقانون الدولي لحقوق الإنسان الذي يقضي بحظر منح الحصانة للمسؤولين عن ارتكاب انتهاكات جسيمة لحقوق الإنسان، بما يشمل جرائم الحرب والجرائم ضدّ الإنسانية؛

(ج) إنشاء برنامج وطني لجبر الأضرار، يتماشى مع المعايير الدولية ذات الصلة، ويحظى بموجبه ضحايا الانتهاكات الجسيمة للقانون الدولي لحقوق الإنسان والانتهاكات الخطيرة للقانون الإنساني الدولي، يجبر الأضرار التي لحقت بهم على نحو كامل وفعال، بوسائل منها رد الحقوق والتعويض وإعادة التأهيل والترضية والضمانات بعدم التكرار؛

(د) الإفراج عن باقي المحتجزين كافة وإصدار قائمة بأسماء الذين ما زالوا محتجزين وتقديم مسوّغات استمرار احتجازهم؛ وتعجيل وزارتي الداخلية وحقوق الإنسان بإطلاق حملة وطنية لجمع أسماء الأشخاص المحتجزين أو المفقودين وتصنيفها والتحقق منها ونشرها، وإطلاع عامة الناس على مصير هؤلاء الأشخاص؛

(هـ) تعزيز التعاون مع الأمم المتحدة، بما يشمل تنفيذ توصيات هيئات المعاهدات والاستعراض الدوري الشامل والإجراءات الخاصة المواضيعية؛ والتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري ونظام روما الأساسي؛

(و) توضيح التسلسل الإداري لقوات الأمن الوطنية والسياسية والسماح للجهاز القضائي والبرلمان بمراقبة أنشطتها؛

(ز) ضمان حق المرأة في المشاركة في الحياة العامة، دون تمييز أو ترهيب، وضمان تمثيلها على جميع الأصعدة في العملية السياسية.

٦٨- وتوصي المفوضة السامية القوات الحكومية والجماعات المعارضة المسلحة بما يلي:

(أ) اتخاذ تدابير فورية لوضع حد لاستخدام الأطفال وتجنيدهم؛ وتسريح أولئك الذين جندوا بالفعل والتعاون مع الأمم المتحدة والمجموعات المؤهلة الأخرى لإعادة إدماجهم في مجتمعاتهم؛ تنفيذاً لتوصيات الأمين العام في تقريره بشأن الأطفال والنزاع المسلح[١٨]؛

(ب) الامتناع عن مهاجمة الأهداف التي تزوّد السكان المدنيين بالخدمات الأساسية، وإخلاء كل المباني العامة المشغولة والانسحاب من الممتلكات العمومية والخاصة.

٦٩- وتوصي المفوضة السامية المجتمع الدولي بما يلي:

(أ) تشجيع إجراء تحقيقات مستقلة ونزيهة في الأحداث التي أوقعت خسائر فادحة في الأرواح وأدت إلى حدوث إصابات خطيرة، وتقديم الدعم اللازم والمناسب للحكومة اليمنية عقب إجراء هذه التحقيقات؛

(ب) تلبية نداء المساعدة الإنسانية وتقديم الدعم المالي لخطة الاستجابة الإنسانية في اليمن لعام ٢٠١٢ والنداءات العاجلة بشأن أبين وخطة الأمم المتحدة المشتركة لتحقيق الاستقرار؛

(ج) تقديم جميع أشكال الدعم المالي والتقني اللازم للخطة الحكومية الانتقالية، وبخاصة فيما يتعلق بجوانب إعادة إرساء سيادة القانون، وتدعيم آليات وبرامج حماية حقوق الإنسان، وتعزيز حقوق الإنسان.

(١٨) A/65/820–S/2011/250.